

## القرار 121/55

، A/55/568) اتخذ في الجلسة العامة 83، المعقودة في 8 كانون الأول/ديسمبر 2000، دون تصويت، على أساس توصية اللجنة (الفقرة 11)(1) اشترك في تقديم مشروع القرار الموصى به في تقرير اللجنة البلدان التالية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيرو، تايلند، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الدانمرك، سلوفاكيا، سنغافورة، السويد، شيلي، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، كازاخستان، كندا، كوستاريكا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ماليزيا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى (وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، الهند، هندوراس، هولندا، اليابان، اليونان).

## آثار الإشعاع الذري-121/55

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها 913 (د - 10) المؤرخ 3 كانون الأول/ديسمبر 1955، الذي أنشأت بموجبه لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري، وإلى قراراتها اللاحقة بشأن هذا الموضوع، بما فيها القرار 66/54 المؤرخ 6 كانون الأول/ديسمبر 1999، الذي طلبت فيه، من بين جملة أمور، إلى اللجنة العلمية مواصلة أعمالها،

وإذ تحيط علماً مع التقدير بعمل اللجنة العلمية(1) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم وإصدار تقريرها الشامل المعنون (A/55/46) 46

وإذ تؤكد من جديد استصواب مواصلة اللجنة العلمية لأعمالها،

وإذ يساورها القلق إزاء الآثار الضارة التي يمكن أن تلحق بالأجيال الحالية والمقبلة من جراء مستويات الإشعاع التي تتعرض لها البشرية والبيئة،

وإذ تلاحظ الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في دورتها الخامسة والخمسين فيما يتعلق بعمل اللجنة العلمية،

وإدراكاً منها لاستمرار الحاجة إلى دراسة وتجميع المعلومات عن الإشعاع الذري والمؤين وإلى تحليل آثاره على البشرية والبيئة،

تنتهي على لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري لإسهامها القيم، طيلة السنوات الخمس والأربعين التي مضت - 1 على إنشائها، في توسيع نطاق معرفة وفهم مستويات الإشعاع المؤين وآثاره ومخاطره، ولأدائها مهمتها الأصلية بقدرة علمية فائقة واستقلال في الرأي؛

تحيط علماً مع التقدير بعمل اللجنة العلمية(1) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والخمسون، الملحق رقم 2 - الذي يزود (E.00.IX.3 و E.00.IX.4) وبإصدار تقريرها الشامل(1) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (A/55/46) 46 الوسط العلمي والمجتمع العالمي بأخر تقييمات اللجنة لمصادر وآثار الإشعاع المؤين على الكائنات البشرية وبيئتها؛

تعيد تأكيد قرار الحفاظ على المهام الحالية للجنة العلمية وعلى دورها المستقل، بما في ذلك الترتيبات الحالية لتقديم التقارير؛ - 3

تطلب إلى اللجنة العلمية مواصلة أعمالها، بما في ذلك أنشطتها الهامة من أجل زيادة المعرفة بمستويات الإشعاع المؤين من - 4 جميع المصادر وآثاره ومخاطره، وتدعو اللجنة العلمية إلى عرض برنامج عملها على الجمعية العامة؛

تؤيد مقاصد اللجنة العلمية وخططها المتعلقة بأنشطة الاستعراض والتقييم العلميين التي ستضطلع بها في المستقبل نيابة عن - 5 الجمعية العامة؛

تطلب إلى اللجنة العلمية أن تواصل في دورتها المقبلة استعراض المشاكل الهامة في ميدان الإشعاع المؤين، وأن تقدم تقريراً عن - 6 ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين؛

تطلب إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة مواصلة تقديم الدعم للجنة العلمية لتتمكن من تصريف أعمالها بفعالية، ومن عرض النتائج - 7 التي تخلص إليها على الجمعية العامة والوسط العلمي والجمهور؛

تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات غير الحكومية لما تقدمه - 8 من مساعدة إلى اللجنة العلمية، وتدعوها إلى زيادة تعاونها في هذا الميدان؛

تدعو اللجنة العلمية إلى مواصلة مشاوراتها مع العلماء والخبراء المنتمين إلى الدول الأعضاء المعنية بصدد إعداد التقارير - 9 العلمية المقبلة؛

ترحب، في هذا السياق، باستعداد الدول الأعضاء لتزويد اللجنة العلمية بالمعلومات ذات الصلة بآثار الإشعاع المؤين في - 10 المناطق المتأثرة به، وتدعو اللجنة العلمية إلى تحليل تلك المعلومات وإيلائها الاعتبار الواجب، ولا سيما في ضوء ما تتوصل إليه من نتائج؛

تدعو الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية إلى توفير المزيد من البيانات ذات - 11 الصلة عن جرعات الإشعاع من مختلف المصادر وآثاره ومخاطره، مما يساعد اللجنة العلمية مساعدة كبيرة في إعداد تقاريرها المقبلة إلى الجمعية العامة.